

قرار وزير العدل رقم (42) لسنة 2017  
بنقل مستشارين قانونيين

عملاً بأحكام المادة 1/24 من لائحة شروط خدمة المستشارين القانونيين بوزارة العدل لسنة 2008،  
أصدر القرار الآتي نصه:

## اسم القرار وبدء العمل به

(1) يسمى هذا القرار "قرار وزير العدل رقم 42 لسنة 2017 بنقل مستشارين قانونيين" ويعمل به  
من تاريخ التوقيع عليه.

## نقل

(2) ينقل المستشارين القانونيين المذكورين أدناه كما هو موضح أمام كل منهم:

م	الاسم	من	إلى
1	المستشار العام/ د. النذير حامد الفكي	الحج والعمرة	النيابة العامة
2	المستشار العام/ شيخ الدين جبريل العبيد	مصلحة الأراضي ولاية الخرطوم	النيابة العامة
3	المستشار العام/ أحمد علي المتكسي	البنك الزراعي	النيابة العامة
4	المستشار أول/ ميسرة محي الدين إدريس	وزارة المعادن	النيابة العامة

## تنفيذ

(3) ينفذ النقل فوراً.

(4) على إدارة الشؤون المالية والإدارية متابعة تنفيذ القرار.

صدر تحت توقيعي في اليوم السادس والعشيرة من شهر جمادى الأولى سنة 1438 هـ

الموافق اليوم الثالث والعشيرة من شهر فبراير سنة 2017 م

د. عوض الحسن النور  
وزير العدل